اختلف الفقها في الطائفة الممتنعة لو تركت السنة الراتبة كركعتي الفجر هل يجوز
قتالهم على قولين فاما الواجبات والمحرمات الظاهرة المستفيضة فيقاتل عليها بالاتفاق
حتى يلتزموا ان يقيموا الصلاة المكتوبات الظاهرة ويؤدوا الزكاة ويصوموا شهر
رمضان ويحجوا البيت ويلتزموا ترك المحرمات من نكاح المحرمات واكل الخبائث والاعتداء
على المسلمين في النفوس والاموال ونحو ذلك وقتال هؤلاء واجب فاما اذا بدؤا
المسلمين فيتوكد قتالهم ابتدا بعد بلوغ دعوة النبي صلى الله عليه وسلم اليهم بما
يقاتلون عليه فاما اذا بدا المسلمين فيتوكد قتالهم كما ذكرناه في قتال الممتنعين
من المعتدين قطاع الطريق وابلغ الجهاد الواجب للكفار الممتنعين عن بعض الشرايع
كمانع الزكاة والخوارج ونحوهم يجب ابتدا ودفعا فاذا كان ابتدا فهو فرض على
الكفاية اذا قام به من يكفيه سقط الفرض عن الباقين وكان الفضل لمن قام به
يكفيه سقط عن الباقين وكان الفضل لمن قام به كما قال تعالى لا يستوي القاعدون
من المؤمنين غير اولي الضرر الاية فاما اذا اراد العدو الهجوم على المسلمين فانه يصير
دفعه واجبا على المقصودين كلهم وعلى غير المقصودين لاعانتهم كما قال تعالى وان استنصروكم
في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق وكما امر النبي صلى الله عليه وسلم بنصر المسلم
وسوا كان الرجل من المرتزقة للقتال او لم يكن وهذا يجب بحسب الامكان على كل احد بنفسه
وماله مع الكثرة والقلة والمشي والركوب كما كان المسلمون لما قصدهم
العدو عام الخندق لم ياذن الله في تركه لاحد كما اذن في ترك الجهاد ابتدا لطلب
العدو الذي قسمهم فيه الى قاعد وخارج بل ذم الذين يستاذنون النبي صلى الله عليه وسلم
ويقولون ان بيوتنا عورة وما هي بعورة ان يريدون الا فرارا فهذا دفع عن الدين والحرمة
والانفس وهو قتال اضطرار وذاك قتال اختيار للزيادة في الدين واعلائه ولارهاب
العدو كغزوة تبوك ونحوها فهذا النوع من العقوبة هو للطوائف
الممتنعة فاما غير الممتنعين من اهل ديار الاسلام ونحوهم فيجب الزامهم
بالواجبات التي هي مباني الاسلام الخمس وغيرها من اداء الامانات والوفا
بالعهود في المعاملات وغير ذلك فمن كان لا يصلي من جميع الناس رجالهم ونسائهم
فانه يؤمر بالصلاة فان امتنع عوقب حتى يصلي باجماع العلماء ثم ان اكثرهم
يوجبون قتله اذا لم يصل فيستتاب فان صلى والا قتل وهل يقتل كافرا او مرتدا
او فاسقا

فاسقا على قولين مشهورين في مذهب احمد وغيره والمنقول عن اكثر السلف يقتضي
كفره وهذا مع الاقرار بالوجوب فاما مع جحود الوجوب فهو كافر بالاتفاق بل يجب على
الاولياء ان يامروا الصبي بالصلاة اذا بلغ سبعا ويضربوه عليها لعشر كما امر النبي صلى
الله عليه وسلم حيث قال مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في
المضاجع وكذلك ما تحتاج اليه الصلاة من الطهارة الواجبة ونحوها ومن تمام
ذلك تعاهد مساجد المسلمين وائمتهم وامرهم بان يصلوا بهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
حيث قال صلوا كما رايتموني اصلي رواه البخاري وصلى مرة باصحابه على طرف المنبر
وقال انما فعلت هذا لتاتموا بي ولتعلموا صلاتي فعلى امام الناس في الصلاة وغيرها
ان ينظر لهم ولا يفوتهم ما يتعلق بفعله من كمال دينهم بل على امام الصلاة ان
يصلي بهم صلاة كاملة ولا يقتصر على ما يجوز للمنفرد الاقتصار عليه من قدر الاجزا
الا لعذر وكذلك على امامهم في الحج وكذلك اميرهم في الحرب الا ترى ان الوكيل والولي
في البيع والشرا عليه ان يتصرف لموكله ولموليه على الاصلح له في ماله وهو في مال نفسه
يفوت نفسه ما شا فامر الدين اهم وقد ذكر الفقها هذا المعنى ومتى اهتمت الولاة باصلاح
دين الناس صلح للطائفتين دينهم ودنياهم والا اضطربت الامور عليهم وملاك ذلك كله
حسن النية للرعية واخلاص الدين كله لله والتوكل عليه فان الاخلاص والتوكل جماع
صلاح الخاصة والعامة كما امرنا ان نقول في صلاتنا اياك نعبد واياك نستعين فان هاتين
الكلمتين قد قيل انهما تجمعان معاني الكتب المنزلة من السما وقد روي ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان مرة في بعض مغازيه فقال يا مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين
فجعلت الرؤوس تندر عن كواهلها وقد ذكر الله تعالى ذلك في غير موضع من
كتابه كقوله فاعبده وتوكل عليه وقوله عليه توكلت واليه انيب وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا ذبح اضحيته يقول اللهم منك ولك واعظم عون لولي الامر خاصة ولغيره عامة
ثلاثة امور احدها الاخلاص لله والتوكل عليه بالدعا وغيره واصل ذلك المحافظة
على الصلوات بالقلب والبدن والثاني الاحسان الى الخلق بالنفع والمال الذي هو
الزكاة الثالث الصبر على الاذى من الخلق وغيره من النوائب ولهذا جمع الله بين
الصلاة والصبر كثيرا كقوله واستعينوا بالصبر والصلاة وكقوله اقم الصلاة طرفي النهار
وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين واصبر فان الله لا يضيع
اجر المحسنين وقوله فاصبر على ما يقولون وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل
الغروب وكذلك في سورة ق فاصبر على ما يقولون وسبح قبل طلوع وقبل الغروب وقال والله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)